

القراءة من الجوال في الفريضة | فتاوى عامة | د. سامي الوارد

سامي بن صالح الوارد

سائل يسأل يقول شخص يوم المسلمين ولا يحفظ من القرآن ويقرأ من الجوال في الصلوات المفروضة فهل هذا جائز الجواب الحمد لله الواجب على أمام المسجد ان يتعلم قراءة القرآن - 00:00:01

وان يحفظ من القرآن ما يقيم به صلاته ويقرأ في صلاته وخاصة اذا كان اماما للمسلمين واما بالنسبة لمن يفتح الجوال لكي يقرأ منه فان الواجب عليه ان يجتنب ذلك - 00:00:24

لان فعله هذا يستدعي كثرة الحركة في الصلاة وهذا ينافي الخشوع قال الله تعالى قد افلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون فواجب عليه ان يتعلم القرآن وان يحفظ ما يتيسر له من ذلك - 00:00:47

واذا لم يكن قادرا على حفظ القرآن فانه لا يوم المسلمين بل يستنيب غيره ويتنازل عن هذا المكان لاجل ان يأتي من هو احفظ منه لكتاب الله قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم القوم اقرأهم لكتاب الله - 00:01:11

واما بالنسبة لمن كان يقرأ القرآن ويؤم الناس الا انه غير متقن للتجويد وكثير الاطماء حتى في الفاتحة بالنسبة لهذا الرجل يجب عليه Heidi صحة تلاوة اولا ويحفظ ما يتيسر له - 00:01:34

من القرآن مما يقيم به صلاته واما التجويد فهو على اقسام منه ما هو واجب وهو اقامة الحركات واقامة الكلمات واقامة الحروف ومنه ما هو كمال مثل المد الجائز والاتيان - 00:02:01

بالنون المشددة والميم المشددة بحركتين وما اشبه ذلك فان هذا من الكمال والمستحب المتأكد واما كثرة الاطماء في قراءة الفاتحة فان كان الخطأ يحيط المعنى الفاتحة فان صلاته تبطل وكذلك الصلاة من خلفه - 00:02:27

كما لو قرأ صراط الذين انعمت عليهم قرأها خطأ ولحنا لقوله صراط الذين انعمت عليهم هذا ابدل المعنى وغير وحرف المعنى وذلك لانه قرأها بالظلم عندها تبطل صلاته ولا يجوز له - 00:02:56

ان يوم المسلمين واما ان كان الخطأ في الفاتحة لا يحيط المعنى ولا يغيره فان قراءته وصلاته تكون ناقصة ولكنها ليست باطلة كما لو قرأ ولا الضالين التي هي بالضاد - 00:03:21

قرأها بالظاء فان هذا لا يحيط المعنى ولكن الواجب عليه ان يتعلم وخاصة سورة الفاتحة فاذا لم يستطع فانه لا يجوز له ان يؤم المسلمين وهو لا يحسن قراءة الفاتحة - 00:03:49

ولا يجوز للMuslimين ان يصلوا خلفه بل يجب عليهم ان يستبدلوه بغيره ممن يقيم الفاتحة ولا يلحن فيها والله اعلم - 00:04:08